ليس بمقيد بالمصلحة وكان الاستدلال به مخالفا
للمدعي واجيب بان هذه الاية محمولة على ما اذا
كانت في المصالحة مصلحة للمسلمين بدليل اية
اخرى هي قوله فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم
الاعلون وبدليل الايات الموجبة للقتال والا
لزم التناقض لما ان موجب الامر بالقتال مخالف
لموجب الامر بالمصالحة فلا بد من التوفيق
بينهما وهو بما ذكر بدليل موادعة رسول الله
صلى الله عليه وسلم اهل مكة على ما ذكرنا في
الكتاب ولا يقتصر الحكم على المدة المروية وهي
عشر سنين فكانت هذه المدة المروية من
المقدار التي لا يمنع الزيادة والنقصان لان مدة
الموادعة تدور مع المصلحة وهي قد تزيد وتنقص
وقوله لتنفذ المصنف يعني دفع الشر وقوله
بخلاف ما لم يكن خيرا حيث لا يجوز له ما ان يوادعهم
نوادعهم عملا بقوله تعالى فلا تهنوا وتدعوا
الى السلم وانتم الاعلون ولان الموادعة ترك الجهاد
صورة ومعنى اما صورة فظاهر حيث تركوا القتال
واما معنى فلانه لم يكن فيه مصلحة للمسلمين ولو
لم يكن في تلك الموادعة دفع الشر فلم يحصل الجهاد معنى
ايضا وقوله نبذ اليهم … ينبذه
… او ينبذ العهد … ومن
ذلك … وقوله سواء اي …
اليهم من يبلغهم … وقوله صلى الله عليه وسلم
في العهود وفا لا غدر … وقوله

ولا

ولا بد من اعتبار مدة الى اخره قال الله تعالى واما
تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء اي على
سواء منكم ومنهم في العلم بذلك فعرفنا انه لا يحل قتالهم
قبل النبذ وقيل انه ليعلموا بذلك لنقض العهد والى من
[illegible] عليه من التحصن وكان ذلك للتحرز عن
الغدر وقوله لما بينا من قبل يعني من
قوله انه ترك الجهاد صورة ومعنى قوله
اذا لم ينزلوا المسلمون بدارهم هو بعد الفتح بالقتال
وقوله لما فيه من اعطا الدنية اي النقيصة
وقوله الا اذا خاف الهلاك يعني على نفسه
ونفس ساير المسلمين فح لا باس به لدفع الحال لما روي
ان المشركين لما احاطوا بالخندق وصار المسلمون
الى ما اخبر الله عنهم بقوله هنالك ابتلي المؤمنون
وزلزلوا زلزالا شديدا بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى عيينة بن حصن وطلب منه ان
يرجع بمن معه على ان يعطيه كل سنة ثلث ثمار
المدينة فابى الا النصف فلما حضر رسله ليكتبوا
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام سيد
الانصار سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وقالا
يا رسول الله ان كان وحي فامض لما امرت وان
كان رايا رايته فقد كنا نحن وهم في الجاهلية لم يكن
لنا ولهم دين وكانوا لا يطمعون في ثمار المدينة الا
بشرى او قرى واذ اعزنا الله بالدين وبعث فينا
رسوله نعطيهم الدنية لا نعطيهم الا السيف فقال
عليه السلام اني رايت العرب رمتكم عن قوس واحدة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1